

محاضرة العمليات على رأس المال في شركات المساهمة

على غرار شركة الأشخاص، يمكن التعديل على رأسمال شركات الأموال بالزيادة أو بالنقصان.

أولاً: العمليات المتعلقة بزيادة رأس المال

يمكن للمساهمين من خلال عقد جمعية عامة غير عادية، أخذ قرار رفع رأسمال شركة التضامن، ويكون ذلك بإحدى الطرق التالية:

1) زيادة رأس المال من خلال إصدار أسهم جديدة:

تكون الزيادة في هذه الحالة زيادة حقيقية في رأسمال الشركة وتكون من خلال:

- أ- **الزيادة بأسهم عينية:** وتكون من خلال إصدار أسهم عينية تمنح لمقدمي الحصص العينية، وهذا في حال كانت الشركة تهدف من خلال الزيادة إلى زيادة أصولها وممتلكاتها وليس إلى زيادة قدراتها المالية.
- وفي هذه الحالة نسجل نفس القيود الخاصة بتأسيس الشركة عند تقديم حصص عينية، ويجدر التذكير بأنه يشترط تقويم الأصول من طرف خبير وتقديمها بالكامل عند إصدار الأسهم. ونسجل

45611	101	د/شركاء: مساهمات عينية د/رأس المال الصادر إثبات الزيادة في رأس المال من خلال أسهم عينية	
2 3	45611	د/استثمارات د/مخزونات د/شركاء: مساهمات عينية الوفاء بالزيادة في الأسهم العينية	

ب- الزيادة في رأس المال من خلال حصص نقدية:

وتكون هذه الزيادة إما بإصدار أسهم جديدة أو بإضافة قيمة اسمية للأسهم الموجودة، ويشترط قانونياً لتمام هذه العملية أن يقبل كل المساهمين بهذه الزيادة، وفي حال تمت الزيادة من خلال الاكتتاب العام وجب عليها اتباع إجراءات الإشهار العام.

وتصدر الأسهم الجديدة إما بقيمتها الاسمية أو بالقيمة الاسمية زائد علاوة الإصدار. ونسجل

		ح/ شركاء: مساهمات مالية-الجزء المطلوب يوم الإصدار ح/ شركاء: رأسمال غير مطلوب	45615 109	
		ح/رأس المال الصادر ح/علاوة الإصدار	101 103	
		إثبات الزيادة في رأس المال عن طريق إصدار أسهم مالية جديدة		
		ح/ البنك ح/ شركاء: مساهمات مالية الجزء المطلوب يوم الإصدار تحصيل الزيادة في الأسهم النقدية الجزء المطلوب لايوم الاكتتاب	45615	512
		ح/ شركاء: مساهمات مالية ح/ شركاء: رأسمال غير مطلوب طلب الجزء المتبقي	109	45615
		ح/ البنك ح/ شركاء: مساهمات مالية تحصيل الزيادة في الأسهم النقدية الجزء المتبقي	45615	512

ج) حق الأفضلية -حق الأولوية للمساهمين القدامى في الاكتتاب:

يقصد بهذا الحق، الحق للمساهمين القدامى بامتلاك أولوية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة التي تصدرها الشركة بغية زيادة رأسمالها، ويكون ذلك نسبة لما يملكونه من أسهم، ويكون هذا الحق للمساهمين القدامى في حال طالبوا به في ظرف 30 يوما من تاريخ بداية الاكتتاب، وهو حق مكتسب للمساهمين فالمساهم حر في التمتع به وفي حال إجباره عليه يبطل هذا الحق، كما يمكن أن يلغى هذا الحق من طرف الجمعية العامة إذا اقتضت المصلحة ذلك.
حيث أن:

حق الاكتتاب في الأسهم الجديدة = الأسهم القديمة/ الأسهم المصدرة.

قيمة حق الاكتتاب في الأسهم الجديدة = القيمة الحقيقية للسهم قبل الزيادة - القيمة الحقيقية للسهم بعد الزيادة.

ويتم التسجيل بنفس طريقة اكتتاب أسهم نقدية.

(2) زيادة رأس المال من خلال إدماج الاحتياطات، الأرباح وعلاوة الإصدار:

يمكن للجمعية العامة غير العادة وبناء على تقرير وموافقة مدقق الحسابات أن تقرر إدماج الاحتياطات، الأرباح وعلاوة الإصدار، ويكون ذلك إما بتوزيع أسهم جديدة مجانية توزع على الشركاء وفقا لما يملكون من أسهم، أو زيادة اسمية في قيمة الأسهم دون أن يطلب من المساهمين دفع هذه الزيادة حيث أنها تدفع من الاحتياطات والأرباح غير الموزعة وعلاوة الإصدار. ونسجل:

		ح/ الاحتياطات مبالغ مرحلة من جديد (أرباح غير موزعة) علاوة الإصدار	106	
			11	
			103	
	ح/ رأس المال الصادر		101	
	إثبات الزيادة في رأس المال عن طريق إدماج الاحتياطات، أرباح غير موزعة، علاوة الإصدار			

حيث:

حق الاختصاص = الأسهم القديمة / الأسهم المجانية الجديدة

قيمة حق الاختصاص = القيمة الحقيقية للأسهم قبل الزيادة - القيمة الحقيقية للأسهم بعد الزيادة

(3) تحويل سندات الاستحقاق أو الديون إلى أسهم:

عندما لا تستطيع شركة المساهمة تسديد ما عليها من ديون، فإنها تحول هذه الديون إلى أسهم مما يجعل الدائنين يتحولون إلى مساهمين في الشركة، حيث يتم إصدار أسهم جديدة لصالحهم وذلك بموافقة كل من الدائنين والمساهمين الحاليين.

ونسجل القيد التالي:

		ح/ الاقتراضات السندية القابلة للتحويل	162	
			101	
	ح/ رأس المال الصادر			
	إثبات زيادة رأسمال الشركة من خلال تحويل السندات أو الديون إلى أسهم --++			

ثانيا: العمليات المتعلقة بتخفيض رأس المال:

يتم تخفيض رأسمال شركة المساهمة إما بسبب كون رأس المال لا يعبر فعليا عن حقيقة المؤسسة ويرجع ذلك لسوء تقدير المسيرين، أو بسبب تعرض الشركة لمشاكل الكساد أو تراكم الخسائر مما قد يخل بتوازن ميزانية الشركة، مما يضطرها إلى تخفيض رأس المال بمقدار تغطية الخسائر.

ويكون ذلك من خلال:

1) تخفيض القيمة الاسمية للأسهم:

يتم من خلال هذه الطريقة تخفيض رأسمال الشركة من خلال تخفيض القيمة الاسمية للأسهم بطريقة نسبية، ودون الإخلال بالحد الأدنى القانوني لقيمة السهم الواحد، ويتبع هذه الطريقة إما تخفيض حقيقي أو اسمي لرأس المال:

أ) **تخفيض حقيقي لرأس المال:** ويكون في حالة زيادة رأس مال الشركة عن حاجتها، حيث ترد الزيادة في قيمة الأسهم إلى المساهمين، أو يتم إعفاؤهم من دفع الدفعات المتبقية لهم لتسديد أسهمهم. ونسجل محاسبيا:

		ح/ رأس المال الصادر	101	
		شركاء: عمليات على رأس المال	456	
		إثبات تخفيض في رأس المال		
		ح/ رأس المال الصادر	456	
		ح/ البنك	512	
		تسديد المبالغ المستحقة للشركاء		

ب) **تخفيض اسمي في رأس المال:** ويكون في حالة تراكم الخسائر على الشركة، ونسجل:

		ح/ رأس المال الصادر	101	
		ح/ ترحيل من جديد خسائر السنوات السابقة	119	
		إثبات تخفيض في رأس المال من خلال إطفاء خسائر السنوات السابقة		

2) تخفيض عدد الأسهم:

وتعني هذه الحالة أن الشركة تقوم بالاحتفاظ بقيمة السهم الواحد ولكنها تخفض في عدد الأسهم؛ حيث أن الأسهم تحتفظ بقيمتها الاسمية. ويجب العدل بين المساهمين في عملية التخفيض، وتسجل عملية التخفيض بنفس طريقة التخفيض الحقيقي في رأس المال المذكورة سابقا.

3) شراء الشركة لأسهمها:

وتعني بأن الشركة تقوم بإعادة شراء أسهمها بقيمة الجزء الذي تريد الشركة تخفيضه من رأس المال، ثم تلغى الأسهم المباعة، ويتم الشراء من الحساب رأس المال الصادر حتى يعد التخفيض حقيقيا في رأسمال الشركة.

وتتم هذه العملية:

(أ) من خلال السوق المالي: حيث تتجه الشركة إلى البورصة وتعيد شراء أسهمها بسعر السوق في حالة كانت الشركة مدرجة في البورصة؛

(ب) من خلال المناقصة: حيث تطرح الشركة مناقصة لمساهميها لبيع مجموعة من أسهمهم وتحدد الشركة في المناقصة عدد الأسهم المطلوبة ومعدل السعر المرغوب. ونسجل في الحالتين:

		ح/ رأس المال الصادر	101	
		شركاء: عمليات على رأس المال	456	
		إثبات تخفيض في رأس المال من خلال شراء أسهم المساهمين		
		ح/ رأس المال الصادر	456	
		ح/ البنك	512	
		تسديد المبالغ المستحقة للشركاء		